

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٩٧ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل؛  
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل؛  
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٠/٥/٣٠؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ نيابة كلية للمرور بالقاهرة ، تتبع نيابة استئناف القاهرة ، ويكون مقرها مبني بالإدارة العامة للمرور بمحافظة القاهرة ، الكائن بشارع المرور بالدراسة بمحافظة القاهرة ، وتتولى المهام المخولة للنيابة العامة قانوناً في قضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها في هذا الشأن ، وذلك بدوائر محافظات القاهرة وحلوان والجيزة و٦ أكتوبر .

وتتبعها النيابتان الآتيتان :

١ - نيابة مرور القاهرة الجزئية .

٢ - نيابة مرور الجيزة الجزئية .

(المادة الثانية)

تحتخص نيابة مرور القاهرة الجزئية بقضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها في هذا الشأن ، وذلك بدائرة كل من محافظتي القاهرة وحلوان .

## (المادة الثالثة)

تحتخص نيابة مرور الجيزة الجزئية بقضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها في هذا الشأن ، وذلك بدائرة كل من محافظتي الجيزة و٦ أكتوبر .

## (المادة الرابعة)

تحال إلى النيابات المشار إليها في المواد السابقة القضايا والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها من تاريخ العمل بهذا القرار .

## (المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١٠/١٠/٢

صدر في ٢٠١٠/٦/١

وزير العدل

**المستشار / ممدوح مرعي**